

تاج العروس من جواهر القاموس

منَ المَجَازِ : الذِّفْرُ : الغَلَابَةُ . والمَنْفُورُ : المغلوب والنَّافِرُ : الغالب
وقد نَافَرَه فَنَافَرَهُ يَنْفَرُهُ بِالضَّمِّ لَا غَيْرَ غَلَابَةٍ . وقيل نَافَرَه يَنْفَرُهُ
ويَنْفَرُهُ نَفَرًا إِذَا غَلَابَهُ . وَنَافَرَتِ الدَّابَّةُ تَنْفَرُ بِالْكَسْرِ وَتَنْفَرُ
بِالضَّمِّ نَفُورًا كَقُعود ونِفَارًا بِالْكَسْرِ فهي نَافِرٌ وَنَفُورٌ كَصَبُورٍ : جَزَعَتْ مِنْ شَيْءٍ
وَتَبَاعَدَتْ وَكَلَّ جَزَعٌ مِنْ شَيْءٍ نَفُورٌ . ومن كَلَامِهِمْ : كُلُّ أَرْبٍ نَفُورٌ . وقال
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَا يَقَالُ : نَافِرَةٌ . نَافَرَتِ الطَّيْرُ وَغَيْرُهُ يَنْفَرُ نَفَرًا
بِالْفَتْحِ وَنَافَرَانًا مُحَرَّكَةً : شَرَدَا كَاسْتَنْفَرَا . واليَنْفُورُ هَكَذَا بِتَقْدِيمِ
التَّحْنِيَّةِ عَلَى النُّونِ فِي سَائِرِ النُّسخِ وَفِي بَعْضِ مِنْهَا بِتَقْدِيمِ النُّونِ عَلَى التَّحْنِيَّةِ :
الشَّدِيدُ الذِّفَارِ مِنَ الطَّيِّبِ . وَنَفَّرَتْهُ أَيِ الْوَحْشِ تَنْفِيرًا وَاسْتَنْفَرَتْهُ
وَأَنْفَرَتْهُ وَكَذَا نَفَّرَ عَنْهُ وَأَنْفَرَهُ عَنْهُ فَتَنْفَرَتْ تَنْفَرُ وَاسْتَنْفَرَتْ كَلَهُ
بِمَعْنَى وَالْمُسْتَنْفَرُ : الذَّافِرُ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
ارْبِطْ حِمَارَكَ إِنَّهُ مُسْتَنْفَرٌ ... فِي إِثْرِ أَحْمَرَ عَمَدِنَ لُغْرَبٍ أَيِ
نَافِرٍ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : " كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُسْتَنْفَرَةٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ "
وَقُرِئَتْ مُسْتَنْفَرَةٌ بِكسْرِ الْفَاءِ بِمَعْنَى نَافِرَةٌ وَمِنْ قَرَأَ بِفَتْحِ الْفَاءِ فَمَعْنَاهَا
مُنْفَرَةٌ أَيِ مَذْعُورَةٌ . وَنَافَرَ الْحَاجُّ مِنْ مَنْى يَنْفَرُ بِالْكَسْرِ نَفَرًا بِالْفَتْحِ
وَنُفُورًا بِالضَّمِّ وَهُوَ يَوْمُ الذِّفْرِ بِالْفَتْحِ وَالدِّفْرِ مُحَرَّكَةً وَالدُّفُورُ بِالضَّمِّ
وَالذِّفِيرُ كَأَمِيرٍ وَلَيْلَةُ الذِّفْرِ وَالدِّفْرِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : يَوْمُ الذِّفْرِ
الْأَوَّلُ ثُمَّ يَوْمُ الذِّفْرِ الثَّانِي وَيُقَالُ : يَوْمُ الذِّفْرِ وَلَيْلَةُ الذِّفْرِ لِلْيَوْمِ الَّذِي
يَنْفَرُ النَّاسُ فِيهِ مِنْ مَنْى وَهُوَ بَعْدَ يَوْمِ الْقَرَرِ وَأَنْشَدَ لِنُصَيْبٍ الْأَسْوَدَ وَلَيْسَ
هُوَ الْمَرْوَانِيُّ :
أَمَّا وَالَّذِي حَجَّ الْمُلَابُّونَ بَيْتَهُ ... وَعَلَّامَ الذَّبَائِحِ وَالذَّحْرِ .
لَقَدْ زَادَنِي لِلْغَمْرِ حُبًّا وَأَهْلَهُ ... لَيْالٍ أَقَامَتْهُنَّ لَيْلَى عَلَى الْغَمْرِ .
وَهَلْ يَأْتِي مَنْدِي فِي أَنْ ذَكَرْتُهَا ... وَعَلَّاتُ أَصْحَابِي بِهَا لَيْلَةَ
الذِّفْرِ .
وَسَكَّنتُ مَا بِي مِنْ كَلَالٍ وَمِنْ كَرَى ... وَمَا بِالْمَطَايَا مِنْ جُنُوحٍ وَلَا فَتَرٍ
وَاسْتَنْفَرَهُمْ فَتَفَرُّوا مَعَهُ وَأَنْفَرُوهُ إِنْفَارًا أَيِ نَصْرُوهُ وَمَدَّوهُ وَأَعَانُوهُ وَفِي

الحديث : " وإذا استندفرتُم فانفروا " أي استنجدتُم واستنصرتُم أي إذا طلبَ منكم الذَّجْدَةُ والذُّمُّرَةُ فأجيئوا وانفروا خارجين إلى الإعانة . وفي الأساس : واستندفَرَ الإمامُ الرَّعِيَّةَ كلَّفَهُم أن يندفروا خِفَافاً وثِقَالاً . وَنَفَرُوا للأمرِ يندفرون بالكسر نَفَاراً ككَتَاب وَنُفُوراً كقُعود وَنَفِيراً هذه عن الزَّجَّاج وَتَنَدَّافَرُوا : ذهبوا وكذلك في القتال ومنه الحديث : " أَنَّهُ بَعَثَ جَمَاعَةً إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَتَنَفَّرَتْ لَهُمْ هُذَيْلٌ فَلَمَّا أَحْسَسُوا بِهِمْ لَجَأُوا إِلَى قَرْدَدٍ " أي خَرَجُوا لِقِتَالِهِمْ . وَالذَّنْفَرُ مُحَرَّكَةٌ : النَّاسُ كُلُّهُمْ عَنْ كُورَاعٍ قِيلَ : الذَّنْفَرُ وَالرَّهْطُ : ما دونَ العشرةِ مِنَ الرِّجَالِ . وَمِنْهُمْ مَنْ خَمَّصَ فَقَالَ : الرِّجَالُ دُونَ النِّسَاءِ وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : الذَّنْفَرُ وَالرَّهْطُ وَالْقَوْمُ هَؤُلَاءِ مَعْنَاهُم الْجَمْعُ لَا وَاحِدَ لَهُمْ مِنْ لَفْظِهِمْ قَالَ سِيبَوِيهِ : وَالذَّنْسَبُ إِلَيْهِ نَفَرِيٌّ كَالذَّنْفِيرِ كَأَمِيرٍ أَوْ نَفَّارٍ كَسَبَبٍ وَأَسْبَابٍ وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : " لَوْ كَانَ هَذَا أَحَدٌ مِنْ أَوْفَارِنَا " قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : أَيِ قَوْمِنَا . وَالذَّنْفَرُ : رَهْطُ الْإِنْسَانِ وَعَشِيرَتُهُ وَهُوَ اسْمُ جَمْعٍ يَقَعُ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنَ الرِّجَالِ خَاصَّةً مَا بَيْنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرَةِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يَقَالُ : هَؤُلَاءِ عَشْرَةٌ نَفَرٍ أَوْ عَشْرَةٌ رِجَالٌ وَلَا يَقَالُ عَشْرُونَ نَفَرًا وَلَا مَا فَوْقَ الْعَشْرَةِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : " وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا " قَالَ الزَّجَّاجُ : الذَّنْفِيرُ جَمْعُ نَفَرٍ كَالْعَبِيدِ وَالْكَلْبِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ : وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ مِنْهُمْ أَوْ نَفَّارًا . مِنَ الْمَجَازِ : الذَّنْفَرَةُ وَالذَّنْفَارَةُ وَالذَّنْفُورَةُ بضمهم : الْحُكْمُ بَيْنَ الْمُتَنَافِرِينَ وَالْقَضَاءُ بِالْغَلَابَةِ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ قَالَ ابْنُ هَرْمَةَ :